

المطلق والنسيبي في القرآن: دراسة تطبيقية في سورة التوبه

عبد الرحمن حلي *

Abstract

This article addresses the issue of absolute and relative terms in the Qur'an and the criteria for determining those terms which have relative connotations and those terms whose connotations are absolute. Then, it attempts to apply the theoretical considerations pertaining to this issue to contexts of the Qur'anic command to fight the unbelievers (*Kāfirūn*) and polytheists (*Mushrikūn*) in *Surah al-Tawbah*. The article has concluded that though the Qur'an is an absolute text transcending both space and time, that is, it is not bound up with a specific period or area, yet this does not preclude that some of its connotations/meanings might be relative. However this relativity is indicated by the Qur'anic discourse itself either explicitly or implicitly in accordance with the rules of the Arabic language as well as the context of the text/term under consideration. In relation to surah al-Tawbah, it has been found that the definite article (al-) prefixed to the term *Kāfirūn* and *Mushrikūn* denotes a specific rather than a generic meaning. Accordingly, the *Kāfirūn* and *Mushrikūn* Muslims are commanded to fight in Surah al-Tawbah are those of *Quraysh* during the prophet's time. The generic meaning of fighting in other Qur'anic verses remains absolute depending on their specific contexts.

مستخلص البحث

يعالج هذا البحث مسألة المطلق والنسيبي في القرآن، وكيفية معرفة النسيبي من المطلق في الخطاب القرآني، ثم يحاول تطبيق ذلك على سياقات تتعلق بلفظي الكافرين

* دكتوراه في العلوم الإسلامية من جامعة الزيتونة بتونس، عضو الهيئة التدريسية في كلية الشريعة بجامعة حلب،
البريد الإلكتروني: ahelali2000@yahoo.com

والمشركين في سياق الأمر بقتالهم في سورة التوبة، وقد خلص البحث إلى أن القرآن نص مطلق متعال على الزمان والمكان بمعنى أنه غير مقيد بزمان أو مكان معينين، وهذا لا يمنع نسبة بعض معانيه لكن هذه النسبة إنما يحددها الخطاب القرآني نفسه صراحة أو إشارة، وذلك حسب قوانين وقواعد اللغة وسياق النص أو اللفظ موضوع النظر، وعلى المستوى التطبيقي في سورة التوبة دخلت آل العهد على لفظ المشركين فاقتضت قواعد العربية والأصول أن تكون دلالتها نسبية، ففي الأمر بقتل المشركين تختلف دلالة النص بين أن تعتبر آل للجنس فتكون مطلقة لكل مشرك وبين أن تكون للعهد فتحتخص بـ "مشركي قريش" ، ويقى حكم القتال العام مبنياً على الآيات الأخرى.

مقدمة

لم تكن تخل فترة في تاريخ الإسلام من جدل حول نصه المؤسس، سواء كان جدلاً عقدياً في إطار تأكيد إلهية مصدره، أو جدلاً أصولياً فقهياً في طريقة فهم النص واستثماره، وهذا الجدل الثاني مثُر للنص من حيث كشفه عن معانيه ودلالاته كلماته التي لا تنفذ. ولعل العقود الأخيرة من حاضر المسلمين قد شهدت من الجدلين أشدّهما فيما يخص طبيعة القرآن ومنهج التعامل معه، وـ "التاريخية" هي العنوان الأبرز للجدل حول إلهية النص، وـ "تجديد أصول الفقه" وـ "الاستفادة من المناهج الحديثة" هي أبرز عناوين الجدل الإسلامي حول العلاقة مع النص.

فأي دراسة قرآنية ينبغي أن تكون واعية بأبعاد الأسئلة المثارة في هذا المجال، سواء فيما يخص منطلقاتها ومقاصدها، أو ما يمكن أن تشير به المعرف القرآنية الحديثة من خلال ما تشيره من أسئلة. ومن هذا المنطلق كان اختيارنا في هذا البحث لنموذج له صلة وثيقة بقضية الجدل حول تاريخية القرآن، وذلك من خلال عناوين تشخيص إشكالها الحقيقي نظرياً، وتبحث في تحليلاتها النصية تطبيقياً. ولقد اخترنا المثال التطبيقي لذلك سورة التوبة لأنها تشتمل على أشد الآيات حساسية، كما تتضمن من الأحداث التاريخية ما يثير الالتباس.

وسيبحث من خلال المثال التطبيقي المذكور أسئلة حول طبيعة النص القرآني بما هو كلام الله من حيث إطلاقية خطابه ونسبته وأين تتجليان؟ وما سبل معرفة كلٍّ من إطلاقيه ونسبته؟ وكيف يمكن تطبيقها على سياقات تتعلق بلغطي الكافرين والمشركين في سياق الأمر بقتالهم في سورة التوبه؟ وسيجري البحث في تلك القضايا في مباحث أربعة، هي: أولاً: في مفهوم المطلق والنسيبي، ثانياً: محددات وصف القرآن بأنه مطلق، ثالثاً: هل في القرآن ما هو نسيبي؟، رابعاً: تطبيق في سورة التوبه.

في مفهوم المطلق والنسيبي

ترجع جذور مسألة المطلق والنسيبي إلى فلسفة اللغة وطبيعة إطلاق الألفاظ على المسميات والمعنى، ومدى شمولها وعمومها للمسميات أو أفرادها المعينة، وما يتم به ذلك. يقول الإمام الغزالى: "إن الألفاظ بالإضافة إلى خصوص المعنى وشموله تنقسم إلى لفظ يدل على عين واحدة ونسميه معيناً، كقولك زيد، وهذه الشجرة، وهذا الفرس، وهذا السواد. وإلى ما يدل على أشياء كثيرة تتفق في معنى واحد ونسميه مطلقاً، والأول حده اللفظ الذي لا يمكن أن يكون مفهومه إلا ذلك الواحد بعينه، فلو قصدت اشتراك غيره فيه منع نفس مفهوم اللفظ منه. وأما المطلق فهو الذي لا يمنع نفس مفهومه من وقوع الاشتراك في معناه، كقولك السواد والحركة والفرس والإنسان. وبالجملة الاسم المفرد في لغة العرب إذا أدخل عليه الألف واللام فهو للعموم"¹. وقد ثار جدل واسع بين الأصوليين حول الصلة بين الحقيقة والمطلق والمعين، يقول الرازى: "اللفظ الدالة على الحقيقة من حيث إنها هي من غير أن تكون فيها دلالة على شيء من قيود تلك الحقيقة سلباً كان ذلك القيد أو إيجاباً، فهو المطلق. أما اللفظ الدال على تلك الحقيقة مع قيد الكثرة فإن كانت الكثرة معينة

¹ الغزالى، أبو حامد محمد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: حمزة حافظ، (ط: المحقق)، ج 1، ص 94-95.

حيث لا يتناول ما يزيد عليها فهو اسم العدد، وإن لم تكن الكثرة كثرة معينة فهو العام¹، و”المراد من المطلق نفس الحقيقة والمقيّد عبارة عن الحقيقة مع قيد زائد“². لكن هذا البعد في إطلاق الألفاظ ونسبتها وصلتها بالحقيقة ليس موضوع بحثنا ومثار الإشكال الذي سنناقشه، فقضية الصلة بين اللغة والألفاظ قضية ميتافيزيقية، ولا تختص بنص معين، كما أن استعمالات المطلق فيها متفاوتة ومعانٍ درجات وأصطلاحات خاصة ذات صلة بالعموم من حيث الشمول أو البدلية. وما يهمنا هنا في تعبير المطلق أو النسبي هو الرؤية الكلية الفلسفية التي تتضمن بعدها عقدياً للموصوف به.

يستخدم مصطلح المطلق من حيث هو مفهوم فلسطي باعتباره نقيراً لمفهوم النسبي، فيعني القيام بالذات والثبات والكمال واللاتاهي. فهو بمثابة مقوله متعلقة، تنفي الارتباط والحدودية والتغيير، ويختلف استعمالها حسب المذاهب الفلسفية، فتتعلق بالألوهية أو الحرية الإنسانية أو بالأشياء من حيث قيمتها بذاتها. فترجع معانٍ المطلق عموماً إلى العناصر الأساسية التالية:

1. مطلق. يعني ما لا يحتمل التقييد والحصر.
 2. مطلق. يعني قائم الذات، أي أن وجوده لا يرتكن لأي شرط.
 3. مطلق. يعني ثابت.
 4. مطلق. يعني ما يعتبر بغض النظر عن علاقته بأشياء أخرى.
- ولا يعني ذلك حصر المطلق في هذه المعانٍ والدلالات المعجمية، فالترويج الفلسفي بشكل عام يستلزم المطلق بما هو الغاية الأخيرة له، وقد عُبر عن ذلك

¹ الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، الحصول في علم الأصول، تحقيق: طه حابر فياض العلواني، (الرياض: جامعية الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1، 1400هـ)، ج2، ص521-522.

² المصدر نفسه، ج3، ص216.

عراوفات كثيرة¹، أما لفظة نسيي فتعبر عن فكرة محورية قائمة في مختلف ميادين التفكير، فمقوله النسبية هي السمة المميزة للوعي الموضوعي حيال الواقعات الملموسة وحيال العمليات الذهنية، وترجع المقاربة المعجمية للنسبي إلى العناصر الأساسية الآتية:

1. نسيي بمعنى المتعلق بشيء ما.
2. نسيي بمعنى الارتكان لشيء آخر يستلزم معه الوجود والعدم.
3. نسيي بمعنى عدم القيام بالذات، فالكينونة مستمدة من كائن آخر.
4. نسيي بمعنى ذاتي أي خاص وشخصي.

فكرة النسيي ثابتة التلازم مع التفكير الذي يتناول الصعيد الواقعي، بالرغم من التغيرات الزمانية والمكانية، مما يجعلها إحدى خصائص هذا الفكر. فالمعرفة نسبية من حيث العلاقة بين الذات والموضوع، وكذلك من حيث كونها غير كاملة بمعنى قابليتها للخطأ والغموض. وكذلك هي نسبية من حيث ارتباطها بالتركيب الفيزيائي للإنسان العارف (الحواس)، وبالتالي هي نسبية من حيث التحرير له (التحرير)، وبالوسط الاجتماعي الذي ينتمي إليه².

فالمطلق يتعالى على المكان والزمان، ولا يتقييد بشروطهما ومحدداتها، والنسيي عكسه. لكن المطلق بحاجة إلى النسيي ليتجلى في الواقع الخارجي ويكون فاعلاً ومؤثراً من خلال الاتصال بالمكان والزمان، والنسيي بحاجة إلى المطلق لئلا يتماهي كلياً مع الواقع ويتلاشى. فالتصورات المادية للكون والحياة والإنسان، لا يمكنها أن تتجاوز حدود نسبيتها، كما لا يمكنها أن تدفع بالإنسان خارج نسبيته. في حين أن الدين يفتح مجالاً واسعاً للنسبي، كي يتجاوز نقصه بتطلعه إلى المطلق.

هذا عن مفهوم المطلق والنسبي عامه والعلاقة بينهما. والسؤال الآن هو: إلى أي حد يمكننا أن نطرح السؤال حول وجود المطلق والنسبي في القرآن؟ إن الجواب

¹ انظر الموسوعة الفلسفية (بيروت: معهد الإنماء العربي، ط1، 1986)، ج1، ص749-751.

² المصدر نفسه، ج1، ص808-811.

يتوقف على طبيعة استخدام مفهومي المطلق والنسي، وسنستعمل مفردة المطلق هنا قاصدين بها ما يلزم الإلهي من حيث تعالي النص على الزمان والمكان وامتداد صلاحيته ونبعية معانيه، وتعني بالنسيي المحدودية الزمانية أو المكانية لمدلول النص المباشر واقتصره التاريخي على محدوداته النصية. وهذا التحديد لا يعني عنه اصطلاح العموم والخصوص أو المطلق والمقييد عند الأصوليين، فتلك أوصاف هي من عوارض الألفاظ، ولا يستلزم الوصفُ بها ما يسلّمه الوصفُ بالإطلاق والنسبة الذي حددناه.

محددات وصف القرآن بأنه مطلق

إذا أخذنا المطلق بمعنى الثبات والكمال والتعالي وعدم المحدودية والتغيير، فإن النص القرآني يتصرف بالإطلاق، ومورد هذا الوصف هو المحددات التالية:

1. **كون النص القرآني نصاً إلهياً**: ورد لفظ القرآن في القرآن 68 مرة، ثمان منها فقط في آيات مدنية¹. وكان ورود لفظ القرآن متقدماً في تاريخ التزول². وقد اقترن بالفظ القرآن صفات متعددة تدل على كونه إلهي المصدر، فهو مترّل من الله³، وموحى منه⁴، وملقى إلى رسوله⁵، ومؤتى إليه⁶. كما وصف القرآن بأنه حكيمٌ مُبِينٌ كَرِيمٌ مَجِيدٌ في لوح محفوظ، هُدَى وَشِفَاءٌ، غَيْرُ ذِي عِوْجٍ، ذِي الذِّكْرِ، يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ

¹ البقرة: 185، النساء: 82، المائدة: 101، التوبه: 111، الرعد: 31، محمد: 24، الحشر: 21، الإنسان: 23.

² ورد لفظ القرآن في ثالث سورة أُنزلت (المزمول: 4)، فيما ورد لفظ الكتاب في ثاني سورة أُنزلت (القلم). أما فيما يخص تسمية القرآن بالكتاب، فأول مرة وردت في سورة ص التي ترتيبها في التزول 38، وهو رابع ورود لفظ الكتاب في القرآن بعد سور القلم والمدثر وق.

³ البقرة: 185، المائدة: 101، يوسف: 2، طه: 113-2، الفرقان: 32، الزخرف: 31، الحشر: 21، الإنسان: 23، الإسراء: 82.

⁴ الأنعام: 19، يوسف: 3، الشورى: 7.

⁵ ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْقَرْئَاتِ مِنْ لَذَّنْ حَكِيمٍ عَلَيْهِ﴾ (النمل: 6).

⁶ الحجر: 87، يونس: 15.

أقوم¹. وقد اقتربن القرآن والكتاب معاً في سياق واحد في أربع آيات، آياتان منها تدلان على التماهي بينهما²، ووردت نيف وأربعون آية يقصد بلفظ الكتاب فيها القرآن المترى على محمد^ﷺ. وقد وُصف الكتاب في هذه الآيات بأنه لا ريب فيه، وأنه هدى، ومترى من الله، ومبارك، ومصدق الذي بين يديه، وتكرر وصفه بأنه حكيم ومبين. وقد جاءت معظم هذه الأوصاف في الآيات المفتتحة لها السور، وخصوصاً بعد الأحرف المقطعة³. وجاءت الآيات الأخرى تتحدث عن الكتاب مبينةً أو صافه وخصائصه، وهي آيات تتحدث عن صفة ملزمة للكتاب هي كونه متولاً (25 مرة) ووحيًا من قبل الله⁴.

فحجميّع الصفات المفترضة بلفظ الكتاب بما هو القرآن أو بلفظ القرآن تقرر مصدره الإلهي الذي تأكّد في بعض السياقات بمناقشة جدلية لهذه الحقيقة، سواء لطبيعته الذاتية الظاهرة كإحكام والتفصيل: «أَرَكَبْتُ أُحْكَمَ ءَايَتِهِ فَمُؤْتَلَّ مِنْ لَذْنَ حَكِيمٍ خَيْرٍ» (هود: 1)، «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أَخْلَافاً كَثِيرًا» (النساء: 82) أو للإدعاءات التاريخية النافية لها: «وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ لِسَانٌ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَزِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرِيقٌ مُبِيتٌ» (النحل: 103). وأبطل القرآن هذه الإدعاءات التاريخية بحقيقة أبدية تلازم الترتيل الحكيم وهي الإعجاز القرآني: «وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأَتُوْسُورَقَ مِنْ مِثْلِهِ، وَأَدْعُوْسُ شَهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» (البقرة: 23) «أَمْ يَقُولُونَ أَفَنَرَبَّنَاهُ قُلْ فَأَتُوْسُورَقَ مِثْلِهِ، وَأَدْعُوْسُ مِنْ أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» (يوحنا: 38)، «قُلْ لِمَنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسَانُ

¹ يس: 69-2، ق: 1، البروج: 21، الواقعة: 77، فصلت: 44، الزمر: 28، ص 1، الإسراء: 9.

² «الرَّتِلُكَ مَائِتَ الْكِتَبِ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ» الحجر: 1، «طَسْ تِلْكَ مَائِتَ الْقُرْآنَ وَكِتَابٌ مُبِينٌ» النمل: 1.

³ ورود لفظ الكتاب مفترضاً بأوائل سور: البقرة، يوحنّا، هود، يوسف، الرعد، إبراهيم، الحجر، الشعراة، النمل، القصص، لقمان، السجدة، الزمر، غافر، فصلت، الزخرف، الدخان، الجاثية، الأحقاف، الطور، الجمعة.

⁴ تكرر مع لفظ الإنزال عبارة «أَنْزَلَ عَلَيْكَ» آل عمران: 3-7، النحل: 64-89، العنكبوت: 51، الزمر: 41، أو «وَالْكِتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ» النساء: 136، «أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَبَ» الكهف: 1، أو عبارة «إِلَيْكَ الْكِتَبَ» النساء: 105-113، المائدّة: 48، الأعراف: 2، إبراهيم: 1، العنكبوت: 47، ص 29، الزمر: 2. «وَأَنْزَلَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابٍ رَبِّكَ» الكهف: 27، العنكبوت: 45، فاطر: 31.

وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِيْمَلِهِ، وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ بِعَضٍ ظَهِيرًا》 (الإسراء: 88)، ﴿بِحَدِيثِ مِثْلِهِ إِن كَانُوا صَدِيقِكَمْ﴾ (الطور: 34). هذا بعد الإلهي في الخطاب القرآني يتجلّى بوضوح في وصفه بأنه كلام الله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِسْتَاجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ أَلْقِغَهُ مَأْمَنَةً﴾ (التوبه: 6) ﴿بُرِيدُونَ أَن يُسَدِّلُوا كَلْمَةَ اللَّهِ قُلْ لَن تَنْتَعِمُوا كَذَلِكُمْ﴾ (الفتح: 15)¹.

ومن ميزات النص القرآني التي تشير إلى مصدره الإلهي أنه يحتوي من المعاني ما لا يخلق على كثرة الرد، وكلما تقدمت العلوم والأيام اكتشفت من معانيه الجديد: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَفْلَمُ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُهُ، مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْخَرٍ مَا نَهَدَتْ كَلْمَتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (لقمان: 27)، ﴿فَلَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلْمَتِ رَبِّنِيَّةِ الْبَحْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدِ كَلْمَتُ رَبِّي وَلَوْ جَثَنَا مِثْلَهُ مَدَدًا﴾ (الكهف: 109). وبالتالي فصفة الإطلاق صفة ملزمة للنص القرآني؛ لأن الإطلاق ملازم للإلهي، وهذا بعد إيماني من جهة وبرهاني من جهة أخرى، يعني أن المؤمن يقر بإلهية النص وإطلاقته باعتبار ذلك أمراً لازماً لإيمانه، وغير المؤمن في حالة تحدٍ مع النص يدعى أنه بشري والنص يتحداه.

2. ختم النبوة وعالمية الخطاب:

وردت آيات كثيرة تربط بين القرآن والعالمين: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ (الأنعام: 90)، ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْءَانُ أَنْ يُمْنَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفَصِيلُ الْكِتَابِ لَا رَبِّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (يونس: 37). وهناك آيات كثيرة تشير إلى أنه ترتيل من رب العالمين (الشعراء: 192) (السجدة: 2) (الواقعة: 80) (الحاقة: 43). وفي هذا الآيات إشارة صريحة إلى عالمية الخطاب القرآني، نظراً لطبيعة مضمونه إذ يتضمن ذكرى للعالمين، ولهوية مرسله فهو رب العالمين وخطابه وبالتالي يعني العالمين.

من جهة أخرى، فإن عالمية الخطاب القرآني تخلّيها طبيعة الرسالة التي يحملها، فقد جاءت الرسالة الخاتمة تسترجع الرسائلات السابقة وتنطلق بعدها العالمي، لتكمّل

¹ انظر حول مفهوم الكلمات في القرآن، حلي، عبد الرحمن، "الأسماء والكلمات: دراسة مفاهيمية قرآنية"، مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية بماليزيا، العدد: 19، السنة العاشرة، محرم 1427/فبراير 2006م.

دين الإسلام الذي سيطرح على الناس باعتباره دين الله الواحد في الماضي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنْ دِينِ اللَّهِ أَكْفَارٌ وَمَا أَخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا يَتَّهِمُونَ﴾ (آل عمران: 19)، وفي المستقبل: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعَ عِزَّ إِلَهِكُمْ دِيَنَّا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْأَكْثَرِينَ﴾ (آل عمران: 85). وجاء الرسول الخاتم يتنسب إلى سلسلة الأنبياء، وإلى إبراهيم عليه السلام بالذات لكونه المركز الذي لم تتحول دعوته إلى خصوصية بل بقي إبراهيم عالياً يخاطب الناس وتتنسب إليه الأديان. فكان تجاوز القرآن النسيبي لما بعد إبراهيم في الانتساب ليؤكّد عالمية الرسالة الخاتمة ببعدها التاريخي¹ ﴿قُلْ إِنَّمَا هَذِهِ رَبِّي إِلَى صَرْطَطٍ مُسْتَقِيمٍ دِيَنًا قِيمًا مِلَّةٌ إِبْرَاهِيمَ حَيْثُماً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (الأعراف: 161) ﴿وَمَا جَعَلَ عَيْنَكُمْ فِي الَّذِينَ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةً أَيْسُكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلٍ﴾ (الحج: 78)، وتكملانياً وتأكيداً لهذا العالمية نوح القرآن إلى فطرية الدين فهو مرتبط بخلق الإنسان وتكوينه ﴿فَاقِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَيْنِيًّا فِطَرَ اللَّهُ أَلَّيْ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِي أَقَمْتُ وَلَكِنْ أَكَثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الروم: 30).

وهذا بعد هو ما أشير إليه في صورة رمزية بأخذ الميثاق من بين آدم وهم في عالم الذر²، وكان تحويل القبلة رمزاً مادياً لتحول أهم يتمثل بالمنهج المعرفي الذي أسسه القرآن في ضوء نقد الموروث الروحي في التاريخ واسترجاعه في سياق ترميم ما طرأ على الرسالات الإلهية من تحريف، وإكمال الدين وختمه النبوة: ﴿لِيَوْمٍ أَكَمَّلَ لَكُمْ دِيَنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ يَعْمَلِي وَرَضِيَتُ لَكُمْ إِلَيْكُمْ دِيَنَّا﴾ (المائدة: 3)، ليتم بذلك ما تعهد الله به لهذا الدين من عالمية عبر نسخه للأديان والرسالات السابقة وإظهاره دين الحق من خلال الرسول الخاتم: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ يُظْهِرُهُ عَلَى الَّذِينَ كُفَّارٌ وَلَوْ

¹ حاج حمد، محمد أبو القاسم، العالمية الإسلامية الثانية (بيروت: نشر دار ابن حزم، ط2، 1996)، ج2، ص501.

² ﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّهُمْ وَأَشَهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَّا سُلْطَانٌ إِلَّا مِنْ بَرِّكُمْ قَاتُلُوا بْنَ شَهِيدَنَا أَنَّ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا عَنِيلِيَّا﴾ (الأعراف: 172). انظر: المرزوقي، أبو عبد الله، شروط مفہوم العرب والمسلمين، (دمشق: دار الفكر، ط1، 2001)، ص13.

كَرَةَ الْمُتِنَّكُرَ) ﴿الْتَّوْبَةُ: 33، الْفَتْحُ: 28، الصَّفُ: 9﴾، وقد تكررت هذه الآية في القرآن ثلاث مرات بصيغة واحدة تأكيداً للعهد الإلهي بإظهار هذا الدين على سائر الأديان. ولأجل هذا الظهور كان خطاب التوجيه للرسول الخاتم متضمناً هذه العالمية من خلال إرساله إلى الناس كافة ووصف رسالته بأنها رحمة للعالمين¹، واتسمت رسالته بالشمولية التي تتناسب مع العالمية التي تتجه إليها²، وهي شمولية لا ترجع إلى الكم التعليمي أو التشريعي إذ النص متناه والحياة متعددة، فألت شمولية الكتاب والدين لكل شيء إلى المنهجية المعرفية القرآنية التي تميز الرسالة الخاتمة³.

وقد أكد القرآن الكريم عالمية التكليف بالدعوة والتبلیغ: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْجَنَّا إِلَيْكَ فِرَادًا عَرَبَيَا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقَرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَنُذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَرَبِّ فِرَقٍ فِي الْعَجَّةِ وَفَرِيقٍ فِي السَّعِيرِ﴾ (الشورى: 7)، فهي عالمية في المكان، يرى ابن حيان أن من حولها يشمل جميع الأرض وليس ما يخص جزيرة العرب⁴. كما هي عالمية في الزمان لكل من يصله هذا الخطاب: ﴿فُلَّ أَئُّ شَئْ أَكْبَرْ شَهَدَةً قَلَّ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَنَا وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْءَانُ لِأَنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ يَعْلَمْ أَيْنَكُمْ لَشَهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ أَهْلَهُ أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قَلْ إِنَّمَا هُوَ اللَّهُ وَحْدَهُ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا شَرِكُونَ﴾ (الأنعام: 19).

¹ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بِشِيرًا وَكَذِيرًا﴾ (سبأ: 28)، ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ (النساء: 79)، ﴿فُلَّ يَأْتِيهَا أَنَّاسٌ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ إِيَّاكُمْ جَمِيعًا يَوْمًا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَكْبَعُهُ لَكُمْ﴾ (الأنياء: 107).

² ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِيَتِنَا لِكُلِّ شَئْ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ (النحل: 89)، ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَئْ وَمُّرَّأَتِنَا بِرَبِّهِمْ مُخْتَرُونَ﴾ (الأنعام: 38).

³ انظر: حلبي، عبد الرحمن، "منهجية الرسائلات ودلائل ختم النبوة"، مجلة إسلامية المعرفة (فصلية يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي) العدد 40، ربيع 2005.

⁴ ابن حيان، محمد بن يوسف الأندلسي الشهير بأبي حيان، البحر الحيط، (الرياض: مكتبة ومطابع النصر للحديثة)، ج 4، ص 179.

⁵ قال الإمام الغزالى: "قوله تعالى: "لأنذركم به ومن بلغ" الأنعام: 19، أي ينذر كل قوم بل كل شخص بحكمه، فيكون شرعاً عاماً". الغزالى، أبو حامد محمد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق حمزة حافظ، (ط: المحقق)، ج 3، ص 302.

هذا البعد العالمي للخطاب القرآني، مع ما تضمنه من رسالة خاتمة من أهم
خصائصها العالمية إنما هو تأكيد صريح لصفة الإطلاقية التي يتصرف بها القرآن، فالعالمية
تبجعله غير محدود بزمان أو مكان.

3. حفظ الله القرآن من التغيير والتبديل:

الإلهية حاضرة في النص حضوراً أولياً وأبداً مما يجعل صفة المطلق ملزمة له.

● إِنَّ عَلَيْنَا جَمِيعَهُ وَقُرْبَانَهُ^{١٦} ● (القيامة: 16-17)، ● سُنْتَرِكَ فَلَا تَسْعَ^{١٧} ● (الأعلى: 6)، فالعنابة
التبليغ، قال تعالى: «إِنَّا نَخْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفَظُونَ» (الحجر: 9)، «لَا تَحْرُكْ بِهِ إِسَانَكَ لِتَعْجَلَ
لأي نص ديني مثله، وهذا الحفظ يجعل من دور النبي ﷺ في النص لا يتعدي دور
من خصائص القرآن التي أكدت صفة الإطلاق فيه الحفظ الإلهي لنصه بما لم يتهمها

هل في القرآن ما هو نسيجي؟

إن وصف القرآن بأنه نص إلهي ومطلق يجعل القول بنسبيته قولًا متناقضًا لأن النسبة أمر ملازم للإنسان وترتبط بالزمان والمكان، وتقول بالتالي إلى التاريخ. لكن هذا القول النافي للنسبية في طبيعة النص يثير التساؤل حول طبيعة علاقته بالواقع في زمن الترول من جهة، وطبيعة استمراريه من جهة أخرى. بل إن من التساؤلات الأكثر إلحاحاً: كيف يكون النص إلهياً وقد نزل بلغة بشرية؟ هذا الإشكال أثير في المقاربات العلمانية للنص القرآني التي استتهدت برأي ذكره السيوطى في الإتقان مفاده أن القرآن وحي يعنده دون لفظه¹. وما ل تلك المقاربات هو القول بتاريخية النص، وبالتالي نسيبته². وبتعبير آخر انتهاء وظيفته كنص يحمل رسالة إلى الإنسان إلى نص عربي أي نص ورثناه من التاريخ.

¹ السيوطي، جلال الدين، *الإتقان في علوم القرآن* (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطبع المصحف الشريف، د. ت)، ج 1، ص 125. ومن آثار هذا الإشكال واعتمد هذه المقوله وضخمها وبين عليها، عبد الحميد الشرفي، والمنصف بن عبد الجليل، ونصر حامد أبو زيد، وغيرهم من منظري تاريخية النص القرآن.

² يقول محمد عابد الجابري ناقداً هذا الطرح: "الإشكال الذي يطرحه هذا النوع من الطرح، أعني القول بـ"تاريخية النص القرائي"، هو تلك المشكلة المعقدة المعروفة في تاريخ الفلسفة بمشكلة "علاقة الفكر بالواقع"، وفي علم الاجتماع بمشكلة "علاقة المعرفة بالمجتمع وأطره". ووراء هاتين المشكلتين تثوي مشكلة فلسفية أكبر تعقيداً على الأقل في زمانها - هي مشكلة

إن القول بأن تردد النص بلغة بشرية يحيل بقاء البعد الإلهي للنص، هو قول باستحالة التواصل مع الغيب والمطلق عبر التاريخ، والقول بإمكان ذلك يقتضي بالضرورة الإقرار بخصوصية النص الموحى، فاللغة البشرية إن كانت لا تحيط بالمطلق، فإن الله قادر أن يجعل هذه اللغة قادرة على الارتقاء للكشف عن مراده من البشر، ويتم ذلك حسب قدرة الإنسان على التفاعل مع هذا النص واستكناه معانيه. وهذا إنما يتم بالتسخير الإلهي لهذا النص ليتحول من بعده الإلهي إلى لغة البشر: **﴿فَإِنَّمَا يَسْرِئُهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَقِينَ وَشُذُورَ بِهِ قَوْمًا لَّذًا﴾** (مريم: 97)، **﴿فَإِنَّمَا يَسْرِئُهُ بِلِسَانِكَ لَعَاهُمْ يَنْدَكُّرُونَ﴾** (الدخان: 58)، فوصف القرآن بأنه عربي غير مرة¹، **﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ فِيْءَانَا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَعْجَمِيًّا وَعَرَبِيًّا قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِعْرَاءُ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِيْءَانَا أَعْجَمِيًّا وَقُرْآنٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَّا أُولَئِكَ مُنَادِونَ كَمَنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾** (فصلت: 44). فالآيات تشير إلى أن البحث في ماهية لغة النص والجدل فيها إنما هو هروب من مقصد النص الأساسي، وهو التذكر والهداية. ولهذا الغرض يسره الله بلغة الرسول ﷺ ولا جدوى من البحث في طبيعة لغة النص؛ لأنها مشكلة ميتافيزيقية لا يمكن فهمها. وصلة الإنسان بهذا النص إنما أن تكون علاقة إيمان، وبالتالي بحث عن المعنى وتدبر للنص، أو علاقة تحد يعلنه القرآن في وجه كل معاند له، وبالتالي جدل كلامي.

فإذا آمن الإنسان بهذا النص، فكيف يمكن أن يفسر طبيعة صلته بالواقع الذي تردد به؟ وكذلك كيف تفهم إطلاقه وقد خضع لقوانين لغة زمن الوحي؟ وبعبارة أخرى، كيف يكون النص مطلقاً وله تواصل مباشر مع الحوادث والمعطيات التاريخية في عصر

الأبدي والزمني، مشكلة المطلق والنسي. وقد لا نبعد إذا قلنا إن الذين يطرحون مسألة "تاريخية النص" من الكتاب المعاصرين إنما يقصدون بذلك ربط القرآن، كقص معرفي، بكل من الواقع، والمجتمع، والرمي، والنسي. وهذا موقف يقول به مدارس فكرية عديدة ليس بالنسبة للقرآن وحده، بل بالنسبة لكل نص، مقدساً عند أهله أو غير مقدس. ومع ذلك يبقى أن الدين والفن والفلسفة قطاعات معرفية تخترق الزمنية وتتفصل عن ظروف المكان لتتشكل نماذج ملموسة لما هو أبيدي مطلق". انظر مقالة: "شعار "تاريخية النص" ... ليس هو الحال" في موقعه على الإنترنت: <http://www.geocities.com/>

¹ يوسف: 2، طه: 113، الشورى: 7، الزمر: 28، فصلت: 44، الزخرف: 3.

التزول؟ وإلى أي مدى يمكن أن يشتمل النص على ما هو نسيي مع بقائه نصاً إلهياً مطلقاً؟ في الإجابة علينا أن نفرق بين كون النص مطلقاً بذاته، وبين أن يتضمن ما هو تاريخي أو نسيي من جهة، أو أن يكون فهم البشر له نسيي ضرورة؟ فالنص القرآني مطلق بذاته للمعطيات التي أسلفنا، لكن كونه كلاماً إلهياً لا يعني فضاماً بينه وبين عصر التزول أو العصور اللاحقة من حياة الإنسان التي يشملها القرآن بإطلاقه، والآيات ذات الصلة المباشرة بينه وبين عصر التزول قد تكون دلالتها مطلقة، وقد تكون نسبية مقيدة، والمعيار في ذلك هو النص نفسه؛ لأن "الحججة في لفظ الشارع لا في السؤال والسبب"¹، فحيث قيد لفظ الشارع الحكم بشخص أو زمن أو حالة كانت دلالته نسبية تاريخية، وحيث كان اللفظ عاماً كان الحكم عاماً وإن كان نزوله على حالة خاصة أو ظرف اقتضى التزول.

فالنسبي والتاريخي في القرآن هو ما حدده النص نفسه وأحاله بالقرائن إلى التاريخ أو الظرف الخاص. ولا يعني حصر الدلالة في الحالة الخاصة انتفاء الدلالة غير المباشرة للنص لغير تلك الحالة، فالجانب المدائي متتحقق في النصوص الخاصة من خلال العبرة والستنة وعلل الأحكام ومقاصدها، وعليه فالنسبة الموجودة في القرآن لا تؤول إلى التاريخية التي يرغب البعض سحبها على جميع النص.

فما العوارض التي تجعل دلالة اللفظ نسبية أو تاريخية؟

تخضع لغة القرآن الكريم إلى قواعد اللغة العربية، وقوانين الدلالة التي تحكمها. وقد نظر الأصوليون لاحتمالات ألفاظ القرآن الكريم، فذكروا أن وجوه المخاطبات والخطاب في القرآن تأتي على نحو أربعين وجهًا، ذكر منها الزركشي ثلاثة وثلاثين وجهًا، كخطاب العام المراد منه العموم أو النصوص وخطاب الخاص المراد به النصوص أو العموم وخطاب الجنس والعين وخطاب المدحوم وغيرها²، وتعدد هذه

¹ الغرالي، المستصفى، ج 3، ص 265.

² الزركشي، بدر الدين، البرهان في علوم القرآن، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا (بيروت: دار الفكر، 1988)، ج 2، ص 237-269.

الاحتمالات يدل على أهمية اعتبار القراءة في تحديد دلالة اللفظ، لذلك نشأت علوم مختلفة لمعرفة ذلك، فمدار علم المعاني والبيان ومعرفة مقاصد كلام العرب على معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب من جهة نفس الخطاب أو المخاطب أو المخاطب أو الجميع، إذ الكلام الواحد مختلف فهمه بحسب حالين، وبحسب مخاطبين، وبحسب غير ذلك، كالأمر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتعجيز وأشباهها، ولا يدل على معناها إلا الأمور الخارجية وعمدتها مقتضيات الأحوال، وكذلك أسباب الترول تصب في هذا الجانب لأن معنى معرفة السبب هو معرفة مقتضى الحال¹.

لكن مقتضى الحال ليس بالضرورة عاملًا تاريخيًّا مؤثراً بحيث ينسب دلالة النص ويحصرها بظرف الترول، كما يحرص دعاة تاریخانية النص الذين يعتبرون الظروف التاريخية بجملها هي التي شكلت النص القرآني، أو تشكل النص متاثرًا بها وعلى أساسها²؛ حتى اعتبروا المصدر الإلهي لتلك النصوص لا يلغى إطلاقاً حقيقة كونها نصوصاً لغوية، بكل ما تعنيه اللغة من ارتباط بالزمان والمكان التاريخي والاجتماعي³.

وحتى لا يحصل التعسف في تفعيل مقتضى الحال التاريخي نفيًا أو إثباتًا، جاء الأصوليون إلى مرجع موضوعي هو البنية اللغوية ذاتها، فيما تتحمله من دلالات، اعتماداً على كون النص "مستقلًا بنفسه"⁴. وهكذا خرج الأصوليون بمذهبهم الشهير

¹ الشاطي، إبراهيم أبو سحق، *الموافقات في أصول الشريعة*، تحقيق عبد الله دراز، (بيروت: دار المعرفة، ط2، 1975)، ج3، ص347.

² انظر مثلاً: الشرفي، عبد الحميد، *الإسلام بين الرسالة والتاريخ* (بيروت: دار الطليعة، ط1، 2001م)؛ ونصر حامد أبو زيد، *مفهوم النص* (بيروت: المركز الثقافي العربي)، ص29-112، وكتابه: *نقد الخطاب الديني*، (القاهرة: سينا للنشر، 1994م)، ص114. وكتابه: *النص، السلطة، الحقيقة* (الدار البيضاء - بيروت: المركز الثقافي العربي، ط1، 1995م)، ص92، و99؛ محمد أركون، *القرآن: من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني*، ترجمة هاشم صالح، (بيروت: دار الطليعة، ط1، 2001م)، ص7-8.

³ أبو زيد، *النص، السلطة، الحقيقة*، ص92، و99.

⁴ الزركشي، بدر الدين، *البحر الخيط في أصول الفقه*، تحرير: عمر سليمان الأشقر، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط2/القاهرة: دار الصفو، 1992)، ج3، ص198.

الذي هو أكثر من مجرد قاعدة، ألا وهو قولهم "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"¹، أيًا كان هذا السبب². فـ"الأصلبقاء العموم"³، ولفظ العموم يدل على استغراق جميع ما يتناوله اللفظ في أصل الوضع في الأعيان والأزمان⁴، فالأصل إذاً الإطلاق والحديث الأصولي عن مقتضيات الأحوال بما فيها الأسباب إنما هو لاستبانة الدلالة النصية لا لتنسيتها، والنص أثناء عملية البيان قد يحيل دلالته إلى مرحلة تاريخية معينة، إنما صراحة أو يقتضي البيان ذلك من خلال دلالة السياق.

ومن مؤشرات النسبة التي قد يتضمنها النص:

1. **الحكاية عن التاريخ**، كذكر الأنبياء والأقوام السابقين وأحداث مضت، فتلك النصوص تنحصر دلالتها النصية في حالتها التاريخية، بينما دلالة ذكرها تبقى إلقاءً وهو المعنى الهدائي والإرشادي والسني، لذلك تضمنت الآيات التي ورد فيها ذكرهم حضارًّا على استكناه هذا المعنى واستثماره.
2. **النص الخاص بحالة لن تتكرر**: كذكر اسم أشخاص بأعيانهم وما يتعلق بهم من أحكام، كزريد وأبي هلب. فالحكم الوارد بحقهم خاص من حيث دلالة النص عليه، وقد يعم بقرينة غير نصية، كعلة الحكم أو كون الحالة الخاصة شاهدًا على حكم ورد

1 نقل الزركشي في ذلك الإجماع، (*البحر الخيط*، ج 1، ص 198)، وقد أورده الشوكاني في سياق الاستئثار، (الشوكاني، محمد بن علي، *إرشاد الفحول إلى علم الأصول*، تحقيق: محمد سعيد البدرى أبو مصعب، (بيروت: دار الفكر، ط 1، 1992)، ص 230). وقد نقل في المسألة خمس آراء (الزركشي، *البحر الخيط*، ص 198-224) تؤكد في جملتها ما قاله الزركشي مع التفصيل والتدقيق في الصيغة. انظر: الرشيد، عماد الدين، *أسباب التزول وأثرها في بيان النصوص* (دمشق: الشهاب، 1999)، ص 400 وما بعدها، هذا وسبب التزول لم يقتصر البحث فيه على مسألة العلاقة بين العام والخاص، بل له صلة بمختلف مباحث البيان، انظر المصدر نفسه، ص 543-544.

2 حول استخدام السياق الخارجي وتوظيفه في دلالة النص انظر: الحاج، عبد الرحمن، *دلالة المفردة القرآنية: دراسة أصولية لسانية*، ماجستير في كلية الإمام الأوزاعي – بيروت 2005، ص 225 وما بعدها.

3 ابن النجاشي، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتاوي، *شرح الكوكب المنير*، تحقيق محمد الرحيلي ونزيره حماد (الرياض: مكتبة العبيكان، ط 1، 1993)، ج 1، 295.

4 الزركشي، *البحر الخيط*، ج 3، ص 29.

بنص عام، فتكون الحالة الخاصة تأكيداً للحكم.

3. **الخطاب الخاص بالنبي ﷺ:** ويقصد به النص الذي لم يقترن بما يشير إلى أنه حكم يشمل الأمة كلها، لكنه قد يعم بآدلة أخرى¹.

4. **النص المتضمن حكماً معللاً بعلة صريحة يمكن انتفاء الحكم مع انتفائها،** وتكون حصرية الدلالة هنا مقيدة بالعلة، وعندما تكون علة تاريخية – بمعنى أنها غير قابلة للتكرار – يكون الحكم مقيداً بها.

5. **النص المخصص بحالات أو شروط:** فكثير من النصوص القرآنية يكون الحكم فيها عاماً مطلقاً، لكن نصوصاً أخرى تتضمن شرطاً أو قيوداً لتطبيق هذه الأحكام، كالطهارة للصلة والنصاب للزكاة وضوابط وشروط تطبيق العقوبات وضوابطها وغيرها. ومن هذه الشروط ما يأتي من خارج النص القرآني المعين على سبيل البيان، كالسنة ومقاصد التشريع وأحكام التكليف، فالنسبة هنا استدلالية تحددها ضوابط تطبيق الحكم.

6. **السياق المحيط على العهد التاريخي،** وهذا يشمل الألفاظ العامة والخاصة، والألفاظ المعرفة تكون للعموم، إذا لم يقصد بها تعريف المعهود، كقولهم أقبل الرجل أو الرجال أي المعهودون المنتظرون². واسم الجنس إذا دخلت عليه الألف واللام سواء الاسم أو الصفة فإن كان للعهد فخاص سواء الذكري أو الذهني، وإن لم يجر له ذكر في اللفظ، وإن لم يرد به معهود فاختلقو فيه على أقوال: 1- الاستغراق. 2- يفيد تعريف الجنس ولا يحمل على الاستغراق إلا بدليل فيكون على العهد حتى يعرف المعهود أي جملأً. 3- مشترك يصلح للواحد والجنس ولبعض الجنس ولا يصرف إلى الكل إلا بدليل، وثمة تفصيلات أخرى³.

¹ الغزالى، المستصفى، ج 3، ص 299.

² الغزالى، المستصفى، ج 3، ص 219.

³ الزركشى، البحر الخيط، ج 3، ص 97-103.

وأَلْ الْعِهْدِيَّةِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَصْحُوهَا مَعْهُودًا ذَكْرِيًّا نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَمَا أَرَسَلْنَا إِلَيْهِ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴾¹ (فَصَرَّى فِرْعَوْنَ أَرْسَلَهُ) (المزمول: 15-16) وَنَحْوَ ﴿فِيهَا مَصْبَاحٌ أَيْمَانُهُ فِي نُجَاجَةٍ أَنْجَاجَةٍ كَانَتْهَا كَوْكِبٌ دُرَّيٌّ﴾ (النور: 35) أَوْ مَعْهُودًا ذَهْنِيًّا أَوْ عَلْمِيًّا نَحْوَ ﴿إِذْ هُمَا فِي الْفَنَارِ﴾ (التوبه: 40) وَنَحْوَ ﴿إِذْ يَأْتِيْعُونَكَ تَحْتَ أَشْجَرَةٍ﴾ (الفتح: 18) أَوْ مَعْهُودًا حَضُورِيًّا وَلَا تَقْعُدُ إِلَّا بَعْدَ أَسْمَاءِ الإِشَارةِ أَيْ فِي النِّدَاءِ أَوْ إِذَا الْفَجَاهِيَّةِ أَوْ فِي اسْمِ الزَّمَانِ الْحَاضِرِ نَحْوَ الْآنِ، نَحْوَ ﴿الْيَوْمَ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: 3).

وَتَحْقِيقُ دَلَالَةِ أَلْ فِي نَصُوصِ الْقُرْآنِ يَحْتَاجُ إِلَى تَدْقِيقٍ وَدَرَايَةٍ، لِمَا لَهُ مِنْ أَثْرٍ فِي تَغْيِيرِ طَبِيعَةِ الدَّلَالَةِ وَأَثْرُهَا فِي الْحُكْمِ. فَكَثِيرٌ مِنَ النَّصُوصِ قَدْ تَغْيِيرَ دَلَالَتِهَا فِي ضَوْءِ تَحْدِيدِ طَبِيعَةِ أَلْ، فِيهَا وَسْنَقْتَصَرَ عَلَى هَذَا الْجَانِبِ فِي دراستنا التطبيقية عَلَى مَفْرَدِيِّ الْمُشْرِكِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي سُورَةِ التُّوبَةِ وَفِي حَدُودِ الْآيَاتِ الْمُتَعْلِقَةِ بِالْمُوقَفِ مِنْهُمْ.

دراسة تطبيقية في سورة التوبة

1. الكفر والشرك في القرآن الكريم:

تحتل مادة "كفر" الرتبة الثانية عشرة من بين أكثر الألفاظ تواترًا في القرآن² حيث يتكرر حذر (كفر) في القرآن= 525 مرة، معظمها غير متمحضة لمعنى لغوی، ويبرز من الاست ejacations المتكررة صيغة الفعل (كفروا= 194 مرة، كفر = 19 مرة)، والمصدر (الكفر= 17)، وصيغة الاسم (كافرين= 93، كافرون= 36، كفار= 23، كفور= 8، كافر= 5). ويلفت النظر من هذه الصيغة الاسمية تعريف معظمها بأل (الكافرين= 56 الكافرون= 20 الكفار= 15 الكافر= 2 الكفور= 1) ويضاف إليها الاسم الموصول المضاف إلى الفعل (الذين كفروا= 152، من كفر= 11، الذي كفر= 2). وهذا يعني أن

¹ ابن هشام الأنباري ، جمال الدين ، مغني الليبب عن كتب الأعرايب ، تحقيق مازن المبارك و محمد علي حمد الله، (بيروت: دار الفكر ، ط 6، 1985)، ج 1، ص 72-73.

² انظر: الجطاولي، المادي، "أشد الألفاظ تواترًا في القرآن الكريم"، مجلة كلية دار المعلمين العليا بسوسة، تونس، العدد 1، 1991، ص 42.

معظم المفردات المستخدمة من الجذر المذكور تتعلق بوصف الكفر المتجسد في شخص أو أشخاص، وذلك إما بالحديث عن كفار معينين فيكون وصفاً تاريخياً لأناس عايشوا الأنبياء وكانت لهم مواقف من الرسالات. ومعظم آيات القتال المتعلقة بالكافر تدخل في هذا الإطار، وكذلك صيغة الذين كفروا، أو بالحديث عن سنن إلهية تتعلق بمصير من اختار الكفر على الإيمان (يقترن لفظ الإيمان والكفر في سياق واحد في أكثر من 120 موضعًا)، وصفات الكافر وعلاماته وطرق التعامل معه، وتغلب هذه المواضيع في سياقات كافرون وكافريين.

وأقدم آية نزلت فيها لفظُ الكفر قوله تعالى في وصف موقف المشركين من الرسول ﷺ وذلك في ثاني سورة أنزلت من القرآن: ﴿وَإِن يَكُدُّوا لَيُزْلُّوْنَكَ بِأَنْصَرِهِمْ لَمَّا يَمْعُوا إِلَيْكَرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ (القلم: 51). وقد تكررت ألفاظ الكفر ومشتقها 229 مرة في آيات مكية.

بينما ورد جذر مادة الشرك في القرآن 168 مرة، وأقدم لفظة للشرك في القرآن وردت كذلك في ثاني سورة أنزلت: ﴿أَمْ هُمْ شُرَكَاءُ فَلَيَأْتُوا بِشُرَكَاهُمْ إِنْ كَانُوا صَدِيقِينَ﴾ (القلم: 41)، ويمكن أن نميز من تلك الصيغ المفردات المحتملة الإحالة إلى العهد أو الجنس وهي التالية: (المشركين: 32 مرة، المشركون: 3 مرات، الذين أشركوا: 7 مرات).

وإذا تتبعنا السياقات القرآنية عموماً نجد أن منها ما لا يحتمل دخول ألل في اللفظ على كونها للعهد، كتلك التي ترد على سبيل ضرب المثل، أو بيان المصير والجزاء واللعنة، أو ذكر الأوصاف والأحوال المرتبطة بصفة الكفر أو الشرك، أو تلك الممحضة لبيان الجنس.

وقد ترد ألفاظ أخرى تكون ألل فيها للعهد أو للجنس، وتبني عليها أحكام قد تختلف باختلاف تحديد طبيعة ألل، وقد اختارت تطبيق ذلك على مفردي الشرك والكفر المقترن بالأمر بالقتال أو الواردة في سياقه في سورة التوبه، ذلك أن لفظي الشرك والكفر قد أصبحا في تصور الكثيرين مناطًّا لأحكام المقترنة بهما. فقد أطلق

القرآن وصف الكافرين والمشركين على أصناف معينين من معاصرى الرسول ﷺ، واقتربت الأحكام المتعلقة بهم بهذا الوصف، في حين أن وصف الكفر أو الشرك لم يكن علة الحكم المتعلق بهم، فنم تعميم تلك الأحكام على كل كافر ومشرك (مثلاً الآيات المتعلقة بقتال الكفار ليس وصف الكفر هو مناط حكم قتالهم، بل هناك أسباب أخرى للقتال يدل عليها سياق الآيات، وبدليل وجود آيات أخرى تأمر بخلاف تلك الأحكام). وإنما جاء وصفهم بالكافار باعتباره لقباً شائعاً عليهم، وهو وصف طبيعي لكل منكر للرسالة والتوحيد.

وغرضنا في هذه الدراسة التنبيه على أهمية ضبط الأبعاد والسياقات التاريخية في القرآن الكريم، أعني تلك الأوصاف أو الأحداث التي تشير القرائن النصية من داخل القرآن إلى أنها ذات بعد تاريخي لا إطلاق له بذاته. فمثلاً في ذكر المشركين والكافرين ضرورة التمييز بين ما هو متعلق بكافرين أو مشركين معينين في عصر الرسول ﷺ وبين ما هو وصف للكفر والشرك بإطلاق، وهذا التمييز لا ينفي دلالة أيٍّ من البعدين، سواء من الناحية التشريعية أو الناحية السننية والمذهبية التي يهدف إليها القرآن في الحديث عن التاريخ. واختيار سورة التوبه لكونها تحتوي على النصوص التي كانت دلالتها مدار اختلاف كبير في طبيعة الحكم المتعلق بالعلاقة مع الكفار والمشركين.

طالعنا في سورة براءة آيات ذكر فيها لفظ المشركين سبع مرات ولفظ الكفار سبع مرات، وذلك في السياقات التي حددها، أعني المقترنة ببيان الموقف منهم. وستتبع تلك الألفاظ بحسب ورودها، مستشهادين بما ذكره المفسرون من قرائن دلالتها:

سياقات ذكر المشركين في سورة التوبة

1. المشركون المُتَبَرِّأُ منهم (الآيات 1-4):

﴿بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَنْهُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ۚ ۱﴾ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْمَلُوهُ أَنْكُورٌ عَيْرٌ
﴿مَعْجِزِي اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ مُحِزِّي الْكُفَّارِ ۚ ۲﴾ وَإِذَا نَبَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ إِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ

الْمُشَرِّكِينَ وَرَسُولُهُ، فَإِنْ بَتَّمْ فَهُوَ حَيْ لَكُمْ وَإِنْ تَوَيَّلْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَيَنْهَا الَّذِينَ كَفَرُوا
بِعَدَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظْهِرُوا عَيْنَكُمْ أَحَدًا فَإِنَّمَا
إِلَيْهِمْ عَهْدُهُمْ لَكُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٣﴾

يأتي ذكر المشركين في الآية الأولى من سورة التوبة في سياق يتحدث عن عهد كان بين المسلمين والمشركين، وقد تعرض هذا العهد للنقض من قبل المشركين، فجاءت الآيات التالية تتحدث عن أولئك المشركين المعهودين في الذهن والذين نكثوا العهد، وقد صرخ بذلك المفسرون فذكروا أن المقصود هم المشركون الذين عاهدوا رسول الله ﷺ، والذين عاهدوا المسلمين من المشركين معروفون عند الناس يوم نزول الآية، وعلقت البراءة بالمشركين لخصوصها بالمعاهدين الناكثين منهم¹، ومقتضى ذلك أن يكون ذكر المشركين اللاحق في الآيات الموالية عهدياً أيضاً، حيث سيكون فيها عهداً ذكرياً تبعاً لذكر المشركين الأول في بداية السورة.

2. المشركون المأمور بقتالهم (٥-٧):

﴿فَإِذَا أَنسَلَحَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشَرِّكِينَ حَيْثُ وَجَدُّوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوهُمْ كُلَّهُمْ كُلَّهُمْ
مَرْصَدٌ إِنْ تَأْبُوا وَأَقَامُوا أَصْلَوةً وَأَتَوْا لِزَكْرَنَا فَخُلُوْسُ سِيلَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ
الْمُشَرِّكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَخِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَتْبِعْهُ مَأْمَنَةً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ كَيْفَ
يَكُونُ لِلْمُشَرِّكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا أَسْتَقْمَنَا
لَكُمْ فَأَسْتَقْمِنُوْهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾﴾

بعد حديث الآيات الأولى عن البراءة من المشركين المعهودين، جاءت هذه الآيات التالية لها تتحدث عن قتال هؤلاء الناكثين للعقود، وتستثنى من الأمر بالقتال المستجيرين والمستقيمين على العهود، فمما يقتضي السياق أن الحديث عن مشركين معهودين، وقد تأكد ذلك بذكر مكان عهد المشركين مع المسلمين

¹ انظر: الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل القرآن، (تفسير الطبرى)، تحقيق أحمد محمد شاكر (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، 2000)، ج٦، ص301؛ ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية للنشر، 1984)، ج١٠، ص103-104.

(المسجد الحرام)¹. فنسبة الخطاب تتجلّى في عهديّة المشركين المعنيين بالقتال واستثناء المستأمين والمتزمرين بالعهود.

وقد أشار بعض المفسّرين إلى أن المشركين المقصودين هم الذين نقضوا كم وظاہروا عليكم، والناكثون ومن لم يكن له عهد². واتجهت تفاسير أخرى إلى اعتبار هذه الآية عامة مطلقة تشمل كلّ مشرك في كل زمان ومكان، واعتبروها من آيات تشريع الجهاد العام، "وفي هذه الآية شرع الجهاد والإذن فيه، والإشارة إلى أنهم لا يقبل منهم غير الإسلام، وهذه الآية نسخت آيات المواعدة والمعاهدة، وقد عمّت الآية جميع المشركين وعمّت البقاع إلا ما خصّته الأدلة من الكتاب والسنة"³. وذكر القرطي في أمر قتال المشركين أنه عام في كل مشرك، لكن السنة خصّت منه المرأة والرّاهب والصّبي وغيرهم⁴، واعتبرت آية السيف، وكأنه قبل: فاقتلو الكفار مطلقاً حيث وجدتهم من حل وحرم⁵. وهناك مفسرون آخرون رأوا التوفيق بين الدلالة الخاصة وال العامة في الآية فاعتبروا أن الأمر بقتل الناكثين خاصة، فلا يكون قتال الباقيين مفهوماً من عبارة النص بل من دلالته⁶. كما اختلف أيضاً في الآية المتعلقة بالأمان

¹ اختلف في الذين عاهدهم المسلمون عند المسجد الحرام على ثلاثة أقوال: بنو ضمرة أو قريش أو خزاعة، انظر: *تفسير الطبرى*، ج 6، ص 318، ابن الجوزي، عبد الرحمن، زاد المسير في علم التفسير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط 3، 1404هـ)، ج 3، ص 400.

² انظر: الزمخشري، *الكشف*، ج 1، ص 472، البيضاوى، *أنوار التزيل وأسرار التأويل* (*تفسير البيضاوى*) (د.ط.)، ج 1، ص 129، ابن الجوزي، زاد المسير، ج 3، ص 398.

³ ابن عاشور *التحرير والتبيير*، م.س، ج 10، ص 115.

⁴ القرطي، *الجامع لأحكام القرآن* (*تفسير القرطي*) (د.ط.)، ج 8، ص 69.

⁵ انظر: الألوسي، محمود أبو الفضل، *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى*، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)، ج 10، ص 50.

⁶ انظر: العمادي، محمد أبو السعود، *إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم* (*تفسير أبي السعود*)، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)، ج 4، ص 43؛ الألوسي، *روح المعاني*، ج 10، ص 50.

للمستجير من المشركين هل هي عامة أم خاصة أم منسوخة¹.

ما نلاحظه على هذه التفاسير أنها تعاملت مع أول التعريف المتعلقة بالمرشكين تعاملاً مزدوجاً في سياق واحد، وإن لم يصرحوا بطبعتها، لكن ما بنوه من أحكام يدل على تصنيفهم لها. فتارة يتم الحديث عن مشركي العرب في عصر الرسول وناكثي العهود معه، وأخرى يتم بناء الحكم على جنس المرشكين بالعموم رغم إشارة السياق إلى قصد مشركين معينين. فاعتبار أول عهدية يمنع تعميم الحكم على أنها للجنس فيما دخلت عليه، دون أن يعني ذلك أن الحكم لا يعم بنس آخر أو قياس، فقصد مشركين معينين في الآيات يجعل دلالة النص نسبية مقصورة عليهم.

3. الأمر بقتال المرشكين كافة (٣٦):

﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُمَّةٌ ذَلِكَ الَّذِينَ الْفِيْمُ فَلَا تَنْظِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَدْ نَلَوْا الْمُشَرِّكِينَ كَافَةً كَمَا يُقْتَلُونَكُمْ كَافَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾٣٦﴾.

تأتي هذه الآية لتحدث عن موضوع عام يتعلق بالأشهر الحرم وعن كيفية قتال المرشكين، فهي هنا عامة تتحدث عن قتالهم مؤلفين غير مختلفين². فأل هنا قد تكون عهدية، وقد تكون للجنس، فيكون الحكم قتال عموم المرشكين إلا ما خص بنس آخر، وبهذه الآية قد يعم حكم الآيات الأولى من هذه السورة.

سياقات ذكر الكافرين في سورة التوبه:

1. خزي الكافرين: ﴿فَسَيِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةً أَشْرِيْرَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِيِ اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُحْزِي الْكَفَّارِ﴾.

¹ انظر: الزمخشري، الكشاف، ج 1، ص 473؛ تفسير القرطبي، م.س، ج 8 ، ص 72؛ تفسير أبي السعود، م.س، ج 4، ص 42، ابن عاشور، التحرير والتبيير، ج 1، ص 1813.

² تفسير الطبرى، ج 6، ص 364، تفسير القرطبي، ج 8، ص 122.

هذا هو أول ذكر للكافرين في سورة التوبه، فحاء في ثاني آية من السورة، وذلك في سياق تهديد المشركين وإمهالهم مدة أربعة أشهر. لكن اللفظ جاء فيها عاماً، وأل التعريف التي دخلت على اللفظ تدل على الجنس نظراً للموضوع الذي ارتبطت به، وهو مصير الكافرين وخزيهم الذي يعم ولا يرتبط بفترة معينة.

2. الذين كفروا: ﴿ وَأَذْنَنَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بِرِّيٌّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ، فَإِنْ شَتَّمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَنْ مَعْجِزِي اللَّهِ وَشَرِّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعْدَ أَلْيَمِ ﴾②﴾. يأتي أول ذكر للكافر في سورة التوبه في الآية الثالثة بصيغة اسم الموصول المقتن بالفعل "الَّذِينَ كَفَرُوا"، وذلك أمراً للنبي ﷺ في خطابه للمشركين وتبشيرهم بعذاب أليم، فالذين كفروا هنا اقتربوا ذكرهم بمصيرهم وجزائهم وهو غير خاص بقوم دون قوم من الكفار. وهو خطاب عام لكل الذين كفروا، لكنه هنا يماهي بين المشركين والذين كفروا إذ هم أول المخاطبين، فيندرج حالمهم الخاص ضمن الحالة العامة للكافرين.

3. أئمة الفكر: ﴿ وَإِنْ تَكُونُ أَئْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُو أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمَنُنَّ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾③﴾. في إطار حديث الآيات عن قتال المشركين المعهودين، تأتي هذه الآية تصفهم بأنهم أئمة الكفر الذين نقضوا أيمانهم بعد عهدهم، وذكر المفسرون أنهم أئمة قريش وسمى بعضهم أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة، وأن الأمر بقتال من أقدم على نكث العهد والطعن في الدين. فمن يفعل ذلك يكون أصلاً ورأساً في الكفر، فهو على هذا من أئمة الكفر، ويتحمل أن يعني بهم المتقدمون والرؤساء منهم، وأن قتالهم قتال لأتباعهم وأنهم لا حرمة لهم.¹

فسياق الآيات يطابق بين وصف أئمة الكفر والمشركين السابق ذكرهم في الآيات، وقد أشرنا إلى سياق ذكر المشركين فيها، وأنه يقصد بهم المعهودون، لكن التفاسير جعلت الخطاب للعموم.

¹ انظر: تفسير الطبرى، ج 6، ص 329؛ تفسير القرطبي، مج 8، ص 76.

4. **كلمة الذين كفروا:** ﴿إِلَّا نَصْرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذَا أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَةً أَنَّهُنَّ إِذْ هُمَا فِي الْعَكَارِ إِذَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْرِنَنِ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيْكَدَهُ بِجُنُودِهِ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلَيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

تأتي الآية الأربعون لتحدث عن موقف للمشركين من النبي ﷺ مسمية إياهم بالذين كفروا، وذلك عندما أخرجوا النبي من مكة. فالخبر مرتبط بحادثة تاريخية معروفة، وبالتالي فألم هنا تفيد العهد الذهني. بينما تختتم الآية بحكم عام على الموقف من الذين كفروا، فكلمتهما هي السفلة، وهو حكم لا يختص بقوم دون آخرين. وألم هنا تكون للجنس، وفسروا كلمة الذين كفروا بأنها كلمة الشرك¹.

5. **جهاد الكفار:** ﴿يَأَيُّهَا أَنَّيْهِ جَهِدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَتَّقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

يتقييد الخطاب في هذه الآيات بالكفار الذين كانوا في عهده ﷺ فألم هنا مطلقة تشمل جنس الكفار، لكن الخطاب خاص بالنبي ﷺ، فلا يشمل أمته بالنص، إنما بقواعد أخرى تعمم الحكم²، وعمم بعض المفسرين الحكم على قاعدة أن خطاب النبي تدخل فيه أمته من بعده³.

6. **قتال الكفار:** ﴿يَأَيُّهَا أَلَّيْهِ أَمَنْتُمْ قَوْلُوا أَلَّيْهِ يُؤْكِمُ مِنْ الْكُفَّارِ وَيَجِدُوا فِي كُمْ غَلَظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾؛ أخيراً تأتي هذه الآية من سورة التوبه تأمر بقتال الكفار على العموم وإنما يبدأ بالأقرب، واختلف في المراد من يليهم على أقوال⁴.

¹ انظر: تفسير الطبرى، ج 6، ص 374؛ تفسير القرطى، ج 8، ص 131.

² الغزالى، المستصفى، ج 3، ص 299.

³ تفسير القرطى، مج 8، ص 187.

⁴ ابن الجوزى، زاد المسير، ج 3، ص 518.

فالآلية إذا مطلقة غير مخصوصة بزمان ولا مكان، وهي تتحدث عن أولوية القتال عندما يكون مشروعًا.

هذه التطبيقات في سورة التوبه تشير إلى التباس في فهم طبيعة المشركين والكافرين المقصودين بالنص. فتارة يعتبر المقصود بهم مطلقاً متعالياً على الزمان والمكان، وأخرى يفسر على أنه نسيي يرتبط بحامل هذا الوصف التاريخي، كما أن النص قد تكون دلالته نسبية تاريخية. لكن حكمه عام لا من خلال النص، إنما من خلال قرائن أخرى، فيتم تعميم الحكم من النص ابتداء، مع اختلاف في التكيف القاعدي للدلالة.

خاتمة

ما ينحاز إليه من هذه المحاولة هو أن القرآن بما هو نص إلهي نزل على الرسول الخاتم ﷺ بلغة عربية هو نص مطلق متعال على الزمان والمكان، بمعنى أنه غير مقيد بزمان أو مكان معينين. ووصف المطلق هذا لا تلغيه لغة النص وخصائص العربية. على أن وصف القرآن بأنه مطلق بذاته لا يمنع نسبية بعض معانيه، لكن هذه النسبية إنما يحددها النص نفسه صراحة أو إشارة، وذلك حسب قوانين اللغة وقواعدها وحسب سياق النص.

ومن الضروري هنا التمييز بين المطلق والنسبة، وبتعبير آخر التفريق بين ما يقييد النص دلالته أو يشير إليها وما يبقى من النص بدلالة الأصلية وهي الإطلاق والعموم. ونلاحظ مع ذلك أن الدلالة النسبية لا تلغى صفة النص المطلقة حتى في السياق النسيي، فالدلالات النص المباشرة هي التي تخضع لاحتمال النسبية، أما الدلالات العامة وغير المباشرة فهي مطلقة عموماً، فالنصوص ذات الدلالات النسبية لها دلالة مطلقة تمثل في الاعتبار والمداية وتأكيد القوانين والسنن القرآنية.

وعلى المستوى التطبيقي في سورة التوبه لاحظنا عدم إيضاح المفسرين لطبيعة أول

المضافة إلى لفظي المشركين والكافرين، هل هي ألل للعهد أم للجنس. وقد دل تفسيرهم على كلا الاحتمالين، وهذا يؤدي إلى اضطراب في فهم دلالة النص، فأل العهد تقتضي قواعد العربية والأصول أن تكون دلالتها نسبية. وقد أشار بعض المفسرين إلى السياق التاريخي الذي تشير إليه الآيات، في الوقت الذي تحدثوا فيه عن أحكام مطلقة بنيت على النص نفسه، ولعل إعادة النظر في بعض المفردات والجزئيات في ثنايا بعض النصوص قد تغير من دلالتها النصية وتعطي أفقاً جديداً في قراءتها. ففي الأمر بقتل المشركين تختلف دلالة النص بين أن تعتبر ألل للجنس، فتكون مطلقة لكل مشرك، وبين أن تكون للعهد فتحتخص بمشركي قريش، ويبقى حكم القتال العام مبنياً على الآيات الأخرى.

المراجع

References:

- Abū Ḥayyān, Muḥammad bin Yūsuf al-Andalusī, *al-Bahr al-Muhiṭ* (Riyadh: Maktabat al-Naṣr al-Hadīthah, no date)..
- Abū Ya‘reb al-Marzuqi, *Shurūt Nahḍat al-‘Arab wa al-Muṣlimīn* (Damascus: Dār al-Fikr, 1st edition, 2001).
- Al-Alūsī, Maḥmūd Abū al-Faḍl, *Rūh al-Ma‘ānī fī Tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm wa al-Sab‘ al-Mathānī* (Beirut: Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī, no date).
- Al-Bayḍāwī, *Anwār al-Tanzīl wa Asrār al-Ta’wīl (Tafsīr al-Bayḍāwī)* (Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1988).
- Al-Ghazālī, Abū Ḥāmīd Muḥammad, *al-Muṣtaṣfā min ‘Ilm al-Uṣūl*, ed. Hamzah Hafiz (Published by the editor).
- Alhaj, Abdulrahman, *Dilālat al-Mufradah al-Qurāaniyyah: Dirāsa Uṣūliyyah Lisāniyyah*, Master Thesis Kulliyah of al-Imām al-Awzā‘ī, Beirut, 2006.
- Al-Jaṭlāwī, al-Hādi, Ashaddu al-Alfāz Tawāturān fā al-Qur’ān al-Karīm, *Majallat Kulliyyat al-Mu‘allimīn al-‘Ulyā* - Tunis, Issue: 1, 1991.
- Al-Mawsū‘at al-Falsafīyyah* (Beirut: Ma‘had al-Inmā’ al-‘Arabī, 1st edition, 1986).
- Al-‘Amādī, Muḥammad Abū al-Su‘ūd, *Irshād al-‘Aql al-Salīm ilī Mazāyā al-Qur’ān al-Karīm (Tafsīr Abī al-Su‘ūd)* (Beirut: Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī, no date).

- Al-Qurṭubī, *al-Jāmi‘ li Aḥkām al-Qur’ān* (*Tafsīr al-Qurṭubī*) (no date).
- Al-Rashīd, ‘Imād al-Dīn, *Asbāb al-Nuzūl wa Atharuhā fī Bayān al-Nuṣūṣ* (Damascus: al-Shihāb, 1999).
- Al-Rāzī, Muḥammad bin ‘Umar bin al-Ḥusayn, *al-Maḥṣūl fī ‘Ilm al-Uṣūl*, ed. Taha Jabir Fayyadh al-Alwani (Riyadh: Muhammad bin Saud University, 1400).
- Al-Shawkānī, Muḥammad bin ‘Alī, *Irshād al-Fuḥūl ilā ‘Ilm al-Uṣūl*, ed. Muḥammad Sa‘īd al-Badrī Abū Muṣ‘ab (Beirut: Dār al-Fikr, 1992).
- Al-Shāṭibī, Ibrāhīm Abū Ishāq, *al-Muwāfaqāt fī Uṣūl al-Shari‘ah*, ed. ‘Abdullāh Darrāz (Beirut: Dār al-Ma‘rifah, 1975).
- Al-Suyūtī, Jalāl al-Dīn Abdul Raḥmān, *al-Itqān fī ‘Ulūm al-Qur’ān* (Madina: King Fahd for Holy Quran Printing, no date).
- Al-Ṭabarī, Muḥammad Ibn Jarīr, *Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl al-Qur’ān*, ed. Ahmad Muḥammad Shakir (Beirut: Muasasat al-Risālah, 1st edition, 2000).
- Al-Zarkashī, Badr al-Dīn, *al-Baḥr al-Muhiṭ*, Editor: ‘Umar Sulaymān al-Ashqar (Kuwait: Wizārat al-Awqāf wa al-Shu’ūn al-Islāmiyyah, Cairo: Daār al-Šafwah, 1992).
- Al-Zarkashī, Badr al-Dīn, *al-Burhān fī ‘Ulūm al-Qur’ān*, Ed. Muṣṭafā ‘Abd al-Qādir ‘Atā (Beirut: Dār al-Fikr, 1988).
- Arkoun, Muhammed, *al-Qur’ān: Min al-Tafsīr al-Maurūth ilā Taḥlīl al-Khitāb al-Dīnī*, Translation: Hashim Ṣālih (Beirut: Dār al-Talāyah, 2001).
- Hajj Hamd, Muḥammad Abū al-Qasim, *al-‘Ālamīyyah al-Islāmiyyah al-Thāniyyah* (Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 2nd edition, 1996).
- Helali, Abdulrahman, “al-Asmā’ wa al-Kalimāt: Dirāsah Mafāhīmiyyah Qur’āniyyah”, Majallat *at-Tajdīd*, International Islāmic University Malaysia, issue: 19, Year: 10, February 2006.
- Helali, Abdulrahman, Manhajīyyat al-Rissālāt wa dilālāt Khatm al-Nubuwwah, Majallat *Islāmiyyat al-Ma‘rifah*, issue: 40, Rabi‘ 2005.
- Ibn al-Jawzī, ‘Abd al-Raḥmān, *Zād al-Masīr fī ‘Ilm al-Tafsīr* (Beirut: al-Maktab al-Islāmī, 1404).
- Ibn al-Najjār, *Sharḥ al-Kawkaab al-Munīr*, Ed. Muḥammad al-Zuhaylī and Nazīḥ Hammād (Riyadh: Maktabat al-Ubaykān, 1993).
- Ibn Hishām, Jamāl al-Dīn al-Ansārī, *Mugnī al-Labīb ‘an Kutub al-A‘arīb*, ed. Māzin al-Mubārak and Muḥammad Ḥamad Allāh (Beirut: Dār al-Fikr, 1985).
- Ibn ‘Āshūr, Muḥammad El-Ṭāhir, *al-Taḥrīr wa al-Tanwīr* (Tunis:Dār al-Tunisiyyah li al-Nashr, 1984).

- ‘Abdul Majid Al-Sharfī, *al-Islām Bayna al-Risālah wa al-Tārīkh* (Beirut: Dār al-Ṭalī‘ah, 2001).
- Naṣr Ḥāmid Abū Zayd, *Mafhūm al-Nass* (Beirut: al-Markaz al-Thaqāfi, no date).
- _____, *Naqd al-Khiṭāb al-Dīnī* (Cairo: Sīnā lī al-Nashr, 1994).
- _____, *al-Naṣṣ, al-Sultah, al-Ḥaqīqah* (Beirut: al-Markaz al-Thaqāfi al-‘Arabī, 1995).